142 - وسئل عن حديث أبي سعيد الخدري عن عمر في الصلاة في الثوب الواحد فقال رواه داود بن أبي هند وأبو مسلمة عن أبي نضرة فاختلفنا فيه واختلف عن داود فرواه إبراهيم بن عبد الحميد ثم روى جماعة عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد وخالفهم هشيم فرواه عن داود عن أبي نضرة عن جابر وأرسله أبو مسلمة عن أبي نضرة عن عمر وقد رواه الثوري عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن عمر قاله حسين الجرجرائي عن وكيع عنه وا أعلم بالصواب أخبرنا علي بن الفضل أخبرنا محمد بن عامر قراءة أن شداد حدثهم عن زفر عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال اختلف أبي بن كعب وابن مسعود في الصلاة فقال بن مسعود يصلي الرجل في ثوبين وقال أبي في ثوب واحد فذكر ذلك لعمر بن الخطاب فقال ما بال الناس قد أدركوا النبي صلى ا عليه وسلّم يختلفون في الشيء الواحد فيختلف الناس من بعدهم ثم قال ألا رفعتما إلي حتى منت أبينه لكما أما بن مسعود فلم يأل الصواب والقول قول أبي